

دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسيل الأموال

"دراسة ميدانية على المصارف التجارية العاملة بالمنطقة الشرقية"

أ.حنان موسى العبيدي³

د.أحمد علي الكادكي²

د. فاطمة مفتاح الفلاح¹

³باحث أكاديمي.

² قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة

¹ قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة

Musahanan8@gmail.com

بنغازي.

بنغازي.

ahmed.elkadiki@uob.edu.ly

Fatimah.alfalah@uob.edu.ly

تاريخ الموافقة 2024-09-05

تاريخ الاستلام 2024-08-18

الكلمات المفتاحية

الآليات المحاسبية للحكومة، غسيل الأموال

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسيل الأموال من خلال التعرف على دور كل من لجنة المراجعة والمراجعة الداخلية، والمراجعة الخارجية بالمصارف التجارية الليبية بالمنطقة الشرقية للحد من عمليات غسيل الأموال، ولتحقيق هذا الهدف فقد تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي، كما اعتمدت الدراسة على استمارة الأستبيان لتجميع البيانات، حيث تم توزيع (70) استمارة والتي تم تحليلها باستخدام برنامج SPSS الاصدار (23)، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن للحكومة دوراً جوهرياً من خلال تلك الآليات للحد من عمليات غسيل الأموال بالمصارف التجارية الليبية، وتعتبر آلية المراجعة الداخلية من أهم الآليات التي تحد من عمليات غسيل الأموال، وأنه لا توجد فروق ذات دلالة احصائية بين آراء المبحوثين حول دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسيل الأموال يعزى إلى الخصائص الشخصية للمبحوثين (متغير موقع العمل، متغير المؤهل العلمي، متغير سنوات الخبرة) بالمصارف التجارية الليبية، وتوصي الدراسة بضرورة تفعيل الآليات المحاسبية للحكومة في البيئة المصرفية الليبية، وإنشاء إدارة في المصارف التجارية الليبية يكون من صلاحياتها المتابعة والإشراف على تطبيق الآليات المحاسبية للحكومة في القطاع المصرفي.

The Role Of Accounting Governance Mechanisms in Reducing Money Laundering

"A Field Study On Commercial Banks Operatin the Eastern Region"

Fatima Mftah Alfalah
 Associate Professor, Department of
 Accounting, Faculty of
 Economics, University of Benghazi
Fatimah.alfalah@uob.edu.ly

Ahmed Elkadiki
 Associate
 Professor, Department of
 Accounting, Faculty of
 Economics, University of
 Benghazi
ahmed.elkadiki@uob.edu.ly

Hanan Musa Al abidi
 Academic Researcher
Musahanan8@gmail.com

Abstract

This study aimed to identify the role of accounting governance mechanisms in limiting money laundering activities via identifying the roles of the audit committee, internal audit, and external audit in Libyan commercial banks in the eastern region. To achieve this goal, the descriptive analytical method was conducted and a questionnaire was used for data collection. A total of 70 questionnaires were distributed and then analyzed using SPSS, version 23. The findings show that governance plays a crucial role in limiting money laundering activities in Libyan commercial banks. The internal audit mechanism is considered one of the most significant tools in limiting money laundering. Additionally, there were no significant differences in the respondents' views regarding the role of accounting governance mechanisms in reducing money laundering activities, which can be attributed to the personal characteristics of the respondents (such as job location, educational qualification, and years of experience) in Libyan commercial banks. The study recommends the necessity of activating accounting governance mechanisms in the Libyan banking sector as well as establishing a department in Libyan commercial banks in order to monitor and supervise applying the accounting governance mechanisms in the banking sector.

Keywords

Accounting mechanisms governance, Money Laundering

المصالح بين الإدارة والمساهمين من جهة وأصحاب المصالح من جهة أخرى" (قرلان، 2021: 8)، وإن وجود نظام فعال لحوكمة المصارف في كل مصرفٍ يساعد على توفير الثقة والسلامة والشفافية الفعالة والسليمة للعمليات المصرفية وإلى تحسين كفاءة وأداء الأعمال المصرفية، كما يؤدي إلى مكافحة كل صور الفساد والتي من بينها عمليات غسيل الأموال، وتجدد الإشارة هنا إلى أن مستويات الفساد وغسيل الأموال ترتفع بشكل متوازي حسب ماجاء في تقارير الفساد العالمي لمنظمة الشفافية الدولية، خاصة في الدول التي تفتقر إلى نظم المساءلة والشفافية (القماطي وآخرون، 2018: 2)، كما أن لعمليات غسيل الأموال آثار اقتصادية واجتماعية كبيرة سواءً على المستوى الوطني أو الدولي، ويكون تأثيرها أكبر على البلدان النامية كونها عرضةً للأنشطة الإجرامية، ويساعد في ذلك ضعف الأنظمة المالية والتشريعات القانونية وضعف فاعلية الرقابة، ولعل تلك الآثار أصبحت تمثل تحدياً كبيراً وهاجساً لحكومات الدول وتهديداً خطيراً على المؤسسات الاقتصادية (وراق وعمر،

المبحث الأول

الإطار العام للدراسة والدراسات السابقة

1.1 مقدمة ومشكلة الدراسة

تعاظم الاهتمام بمفهوم الحوكمة في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال العقود القليلة الماضية، وخاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها عدداً من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا في عقد التسعينيات من القرن الماضي، وماشده الاقتصاد الأمريكي من تداعيات الانهيارات المالية والمصرفية لعدد من أقطاب الشركات الأمريكية العالمية خلال عام 2002 (نسمان، 2009).

وتعد الحوكمة في مجملها "مجموعة من الآليات التي تعمل بصفة أساسية على حماية وضمان حقوق المساهمين وكافة الأطراف ذوي المصالح المرتبطين بأعمال المصرف من خلال أحكام الرقابة والسيطرة على أداء الإدارة، وتخفيض حدة تعارض

أنظمة الحوكمة وتفشي ظاهرة غسل الأموال. لذا كان لابد من وجود وسيلة للحد من مظاهر الفساد وعمليات غسل الأموال، وذلك من خلال مجموعة من الآليات أبرزها المراجعة الداخلية ولجان المراجعة والمراجعة الخارجية. وفي هذا الاتجاه نحاول من خلال هذه الدراسة الإجابة على السؤال التالي:

ما هو دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسل الأموال بالمصارف التجارية الليبية؟

2.1 الدراسات السابقة

هناك العديد من الدراسات التي تناولت الآليات المحاسبية للحكومة ودورها في الحد من عمليات غسل الأموال في القطاع المصرفي، ففي دراسة الكاديكي (2005)، التي هدفت إلى تقديم أدلة من واقع التطبيق العملي عن مدى ملاءمة إجراءات الرقابة الداخلية المتبعة بالمصارف التجارية الليبية لمواجهة عمليات غسل الأموال، ولتحقيق أهداف الدراسة فقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، كما صُممت استمارة الاستبيان كوسيلة لجمع البيانات، ولتحليل هذه البيانات تم استخدام مجموعة الحزم الإحصائية SPSS - Minitab ومن أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة أن إجراءات الرقابة الداخلية المتبعة بالمصارف التجارية الليبية غير ملائمة لأغراض مواجهة عمليات غسل الأموال، وأنها تفتقر إلى العديد من الضوابط والأسس، ويتطلب الأمر إلى الإرتقاء بها إلى المستوى الدولي. بينما هدفت دراسة شاهين (2009)، سعت إلى بلورة إطار فكري حول الاستراتيجيات المصرفية المتبعة من قبل المصارف الفلسطينية للحد من عمليات غسل الأموال وسبل تطوير تلك الاستراتيجيات من خلال الوقوف على الآليات والوسائل المستخدمة في مواجهة هذه الظاهرة، ولتحقيق أهداف الدراسة فقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي،

(2016: 2)، وإن ضعف آليات الحوكمة في المصارف تكاد تكون ظاهرة عالمية عامة تعم الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء بما فيها ليبيا، غير أن المشكلة التي تعاني منها الدول النامية في هذا المجال أكثر عمقاً وخطورة؛ نظراً لآثارها الاقتصادية والاجتماعية الجسيمة (الجنيدى، 2014: 11) وباعتبار أن ليبيا إحدى الدول النامية التي تسعى للنهوض بمستوى مؤسساتها؛ لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، يجب أن تبدي اهتماماً بالآليات الحوكمة، والتي أصبحت محور اهتمام المنظمات، المعاصرة، حيث بينت دراسة (غفير، بشير، 2018) أن هناك ضعف في الالتزام لمهام لجنة المراجعة تجاه المراجعة الداخلية والخارجية، وضعف في إجراءات اللجنة في الموافقة على الخدمات الإضافية للمراجع الخارجي مما سبب في ضعف إجراءات مكافحة غسل الأموال، وعدم قيام اللجنة بإحالة إي من الحالات المشتبه بها إلى وحدة المعلومات الرئيسية بمصرف ليبيا المركزي، وبالاطلاع على تقارير ديوان المحاسبة للسنوات التالية لعام 2016م إلى عام 2020م وكذلك تقارير المنظمة الدولية للشفافية (2016:2020) وتقرير البنك الدولي لعام 2020م وجد أن وضع الدولة يزداد سوءاً بشكل عام والقطاع المصرفي بشكل خاص، بالإضافة للإنقسام الإداري الذي أدى إلى إيقاف المقاصة بين المنطقتين الشرقية والغربية، وذات التقرير يوضح أن الديوان طلب البيانات والمستندات اللازمة من المصرف المركزي المتعلقة بعمليات غسل الأموال، إلا أن المصرف رفض تزويد لجنة الديوان بها، وبذلك يعتبر المصرف مخالفاً للقانون 19 لعام 2003م، وكنتيجة لغياب القانون نشهد انتشاراً واسعاً لعمليات غسل الأموال، فالقطاع المصرفي يعاني العديد من المشاكل وبأزمات خانقة ألقت بثقلها على المواطن والدولة بشكل استعصت معه الحياة وتسببت في ضنك العيش وصعوبة تسيير مؤسسات الدولة، وأنه من أهم مشاكل القطاع المصرفي المرتبطة بحياة المواطن ضعف

النتيجة تطبيق هذه الوكالات لآليات الحوكمة؛ أما دراسة (Rahman, 2015)، فقد هدفت إلى تسليط الضوء على أهمية الحوكمة في مكافحة عمليات غسل الأموال في ماليزيا، وذلك بإبراز أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة العليا في وضع إجراءات لمكافحتها على النحو المنصوص عليه في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي أقرته ماليزيا في عام 2001 (Anti-Money Laundering and Anti-Terrorism Financing Act) (AMLATFA)، وكانت الدراسة نظرية حيث توصلت إلى أن إتباع الإجراءات الفعالة المنصوص عليها تؤثر بشكل كبير على كفاءة الحوكمة التي تعتبر عنصر رئيس في ضمان عمل المصرف بطريقة آمنة وسليمة، وبالتالي تقلل من انتشار أنشطة غسل الأموال، أما دراسة عبد السلام (2016)، فقد هدفت إلى تحليل ودراسة ظاهرة الغش والفساد المالي الإداري، وكيفية تفعيل آليات الحوكمة الداخلية والخارجية للحد من هذه الظاهرة في المؤسسات الليبية، وقد اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة ميدانية لعدد من المصارف والشركات والمؤسسات الليبية، والتي خلصت إلى أن نشر مفاهيم ومبادئ الحوكمة دون وجود تطبيق فعلي لآلياتها في ليبيا أدى إلى الاهتمام بالجوانب الشكلية دون التنفيذ الفعلي بمضمونها، وأنه يوجد اتفاق بين الأطراف الداخلية والخارجية على وجود تأثير لآليات الحوكمة على الكشف والحد من الغش والفساد المالي والإداري، ولكن هذا الاتفاق لم يصل إلى درجة عالية من الكفاية، وهدفت دراسة بشير وغفير (2022) إلى التعرف على مدى تطبيق المصارف التجارية للإجراءات اللازمة لمكافحة عمليات غسل الأموال، دراسة حالة على المصرف التجاري الوطني الليبي، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي، ولجمع البيانات استخدمت استمارة استبيان، بالإضافة إلى المقابلات والمكالمات الهاتفية، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

وصممت استمارة استبيان لتجميع البيانات والوقوف على الاستراتيجيات المطبقة لمواجهة عمليات غسل الأموال، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن هناك ارتباط وثيق بين العولمة وظاهرة غسل الأموال، حيث أن السرية المصرفية أصبحت تسهم في تعزيز هذه الظاهرة، كما ساعد ضعف الرقابة المصرفية في انتشارها، أما دراسة خوني وفكرون (2012)، فقد هدفت إلى تقديم إطار لمفهوم حوكمة الشركات وحوكمة الجهاز المصرفي في الجزائر، وإبراز ظاهرة غسل الأموال كعملية من أخطر الجرائم على المستوى المحلي والعالمي، وتوضيح أهمية تطبيق الحوكمة في الجهاز المصرفي للحد من عملية غسل الأموال، وقد اعتمد الباحثان على المنهج الوصفي، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن حوكمة الجهاز المصرفي تؤثر على كل من الأطراف ذوي العلاقة وعلى استقرار المصارف، ويتعدى ذلك إلى الاقتصاد ككل، كما أكدت الدراسة على ضرورة التطبيق السليم لنظام الحوكمة والإقرار التام بأهمية الرقابة في الكشف المبكر على عمليات غسل الأموال ومحاربتها بكل الوسائل؛ بينما هدفت دراسة روحاني (2014) إلى بلورة أهم الآليات التي تقوم عليها الحوكمة المصرفية وإبراز أهمية تطبيقها في تحسين الأداء المالي للمصارف التجارية بأهم البواقي في الجزائر، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي واستمارة الاستبيان كأداة لتجميع البيانات واستخدام أساليب الإحصاء الوصفي وإجراء الاختبارات باستخدام برنامج SPSS، وقد توصلت الدراسة في الجزء النظري أن التركيز على تطبيق آليات الحوكمة الداخلية المتمثلة في مجلس الإدارة وهيكل الملكية ومكافآت التنفيذيين وآليات الحوكمة الخارجية، ودور أصحاب المصالح والآليات القانونية والتنظيمية، مما يؤدي إلى تحسين الأداء المالي للمصرف ومن ثم تحقيق هدف البقاء والاستمرار، وفي الجزء التطبيقي فقد تم التوصل إلى أن الوكالات المصرفية محل الدراسة تتمتع بأداء مالي جيد وكانت

الداخلية - المراجعة الخارجية - لجنة المراجعة) في الحد من عمليات غسل الأموال في المصارف التجارية الليبية. الأمر يقضي الوقوف على مدى القيام بهذا الدور طبقاً لما نصت عليه القوانين والتعليمات بهذا الخصوص وعبر مهامها المتعلقة بنظم مكافحة عمليات غسل الأموال، والتي تمثل تلك النظم خط الدفاع الرئيس للوقاية من مخاطر هذه الظاهرة.

5.1 فرضيات الدراسة

تعتمد هذه الدراسة على فرضيتين رئيسيتين وهما:

1.5.1 الفرضية الرئيسة الأولى

لا يوجد دور للآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسل الأموال بالمصارف التجارية الليبية.

ولاختبار هذه الفرضية تم صياغة الفرضيات الفرعية التالية:

1. لا يوجد دور لآلية لجنة المراجعة في الحد

من عمليات غسل الأموال في المصارف التجارية الليبية.

2. لا يوجد دور لآلية المراجعة الداخلية في

الحد من عمليات غسل الأموال في المصارف التجارية الليبية

3. لا يوجد دور لآلية المراجعة الخارجية في الحد

من عمليات غسل الأموال في المصارف التجارية الليبية".

2.5.1 الفرضية الرئيسة الثانية

لا يوجد دور للآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسل الأموال بالمصارف التجارية الليبية يعزى إلى الخصائص الشخصية للمبحوثين.

ولاختبار هذه الفرضية تم صياغة الفرضيات الفرعية التالية:

انتشار عمليات غسل الأموال بشكل واضح بسبب الانقسام السياسي والإداري، وغياب سلطة القانون وضعف أنظمة الرقابة، وأزمة السيولة، إيقاف المقاصة بين المنطقتين الغربية والشرقية. يتضح مما سبق أن معظم تلك الدراسات اهتمت في التعرف على مبادئ وآليات الحوكمة، وقامت بتسليط الضوء على مدى مساهمتها في الحد من عمليات الفساد المالي والإداري وعمليات غسل الأموال، وعرضت التوصيات للوصول إلى بعض الحلول للمشكلات التي تعيق تطبيق الحوكمة، ومن هذا المنطلق كان الدافع إلى إجراء هذه الدراسة التي تهدف إلى بيان دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسل الأموال بالمصارف التجارية الليبية، والتي تتميز عن الدراسات السابقة في كونها تركز على الآليات المحاسبية للحكومة المتمثلة في لجان المراجعة، المراجعة الداخلية، المراجعة الخارجية.

3.1 أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة بشكل أساسي إلى التعرف على دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسل الأموال بالمصارف التجارية الليبية.

ولتحقيق هذا الهدف فقد تم تقسيمه إلى الأهداف الفرعية التالية:

1. التعرف على دور لجان المراجعة للحد من عمليات غسل الأموال.

2. التعرف على دور المراجعة الداخلية للحد من عمليات غسل الأموال.

3. التعرف على دور المراجعة الخارجية للحد من عمليات غسل الأموال.

4.1 أهمية الدراسة

تعد الحوكمة إحدى الوسائل للحد من عمليات غسل الأموال، كما تنبع أهمية هذه الدراسة في كونها من الدراسات الأولية التي تناولت دور الآليات المحاسبية للحكومة (المراجعة

المبحث الثاني

الحوكمة ودور آلياتها المحاسبية في الحد من عمليات غسيل الأموال

1.2 مفهوم الحوكمة

تعتبر الحوكمة من أبرز أدوات مكافحة الفساد وعمليات غسيل الأموال، حيث حظيت هذه الآليات في الآونة الأخيرة باهتمام بالغ من قبل الباحثين والكتاب والمنظمات والهيئات المهنية المختصة وانعكست آثارها على الأدب المحاسبي، ولا يوجد تعريف موحد متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والمحللين والأكاديميين لمفهوم حوكمة المصارف " Banks Governance"، ويرجع ذلك إلى تداخله في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية للمصارف، وهو الأمر الذي يؤثر على المجتمع والاقتصاد ككل، ويعرف مصرف التسويات الدولية الحوكمة في المصارف على أنها "الأساليب التي تدار بها المصارف من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا والتي تحدد كيفية وضع أهداف المصرف والتشغيل وحماية مصالح المساهمين وأصحاب المصالح وذلك من خلال الالتزام بالقوانين والنظم السائدة بما يضمن حقوق المدعين" (خوني وفكرون، 2012: 5).

على هذا النحو تعددت التعريفات المتعلقة بالحوكمة لتعكس الأبعاد المختلفة التي ينطوي عليها هذا المفهوم حيث عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية Development Organization for Economic Co-operation and (OECD) الشركات بأنها "نظام يتم بواسطته توجيه منظمات الأعمال والرقابة عليها، حيث تقوم بتحديد توزيع الحقوق والمسئوليات بين مختلف المشاركين في المصارف، مثل: مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح الآخرين كما أنها تبين القواعد والإجراءات؛

1. لا يوجد دور للآليات المحاسبية للحوكمة في الحد من

عمليات غسيل الأموال بالمصارف التجارية الليبية يعزى إلى الخصائص الشخصية للمبحوثين (متغير موقع العمل).

2. لا يوجد دور للآليات المحاسبية للحوكمة في الحد من

عمليات غسيل الأموال بالمصارف التجارية الليبية يعزى إلى الخصائص الشخصية للمبحوثين (متغير المؤهل العلمي).

3. لا يوجد دور للآليات المحاسبية للحوكمة في الحد من عمليات

غسيل الأموال بالمصارف التجارية الليبية يعزى إلى الخصائص الشخصية للمبحوثين (متغير سنوات الخبرة).

6.1 مجتمع وعينة الدراسة

تمثل مجتمع الدراسة في الإدارات الرقابية بالإدارات العامة وإدارات الفروع بالمنطقة الشرقية في مدينة بنغازي والبيضاء للمصارف التجارية الليبية (مصرف الجمهورية - مصرف الوحدة - مصرف التجارة والتنمية - المصرف التجاري الوطني - مصرف الصحاري بالإضافة إلى المراجعين الخارجيين التابعين لديوان المحاسبة).

7.1 حدود ونطاق الدراسة

تقتصر حدود الدراسة في التعرف على دور الآليات المحاسبية للحوكمة المتمثلة في (المراجعة الداخلية، المراجعة الخارجية، لجان المراجعة) في الحد من عمليات غسيل الأموال، من خلال الإطلاع على آراء مدراء إدارات الفروع، والموظفين بالمصارف التجارية الليبية العاملة بالمنطقة الشرقية بالإضافة إلى المراجعين الخارجيين التابعين لديوان المحاسبة والمكلفين بمراجعة المصارف التجارية.

3.2 أهداف الحوكمة في المصارف

يساعد تطبيق الحوكمة في القطاع المصرفي على تحقيق جملة من الأهداف أهمها (عبادي، 2015: 43؛ خنتوش، 2016: 7).

- 1- تحسين الكفاءة الاقتصادية للمصارف و ضمان تطبيق مبدأ الفصل بين الملكية والإدارة.
- 2- تحديد الهيكل اللازم ومختلف الوسائل والطرق المتبعة لتحقيق أهداف المصرف.
- 3- الفصل والتمييز بين مهام ومسؤوليات كل من المديرين التنفيذيين وأعضاء مجلس الإدارة .
- 4- إمكانية مشاركة المساهمين والموظفين والدائنين والمقرضين، والاضطلاع بدور المراقبين بالنسبة لأداء المصارف.
- 5- تحقيق الشفافية والعدالة ومنح حق مساءلة الإدارة.
- 6- تحقيق الحماية لأموال المودعين.
- 7- الحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة للمصرف.
- 8- تجنب حدوث مشاكل محاسبية ومالية، بما يعمل على تدعيم واستقرار نشاط المصارف العاملة للاقتصاد، وعدم حدوث انهيارات بالأجهزة المصرفية أو أسواق المال المحلية والعالمية والمساعدة في تحقيق التنمية والاستقرار الاقتصادي.

4.2 مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي

تناولت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية موضوع الحوكمة من خلال عدة مبادئ عاجلت في مضمونها العديد من القضايا الإدارية والفنية المرتبطة بأداء المصارف التي أصدرتها عام 1999، ثم أعادت صياغتها عام 2004؛ لتغطي ستة مجالات هي: (خنتوش، 2016: 7,8).

لاتخاذ القرارات بخصوص شؤون المصرف، وهي أيضا توفر الهيكل الذي يمكن من خلاله وضع أهداف المصرف ووسائل بلوغ تلك الأهداف، ورقابة الأداء" (نسمان، 2009: 17).

2.2 أهمية تطبيق الحوكمة في المصارف

ترداد أهمية الحوكمة في المصارف مقارنة بالمؤسسات الأخرى نظرا لطبيعتها الخاصة، حيث أن إفلاس المصارف لا يؤثر فقط في الأطراف ذات العلاقة بل يؤثر أيضا في استقرار المصارف الأخرى من خلال مختلف العلاقات الموجودة بينهم، فيما يعرف بسوق ما بين المصارف (Interbank Market)، ومن ثم يؤثر في الاستقرار المالي للقطاع المصرفي ومنه في الاقتصاد ككل (بورقية وغربي، 2014: 113).

وتحقق الحوكمة العديد من المزايا المرتبطة بالأداء المصرفي والمحافظة على أمواله ومن أهم مزايا تطبيق الحوكمة في المصارف مايلي: (عباري وخوالد، 2012: 10):

1. الشفافية والدقة، والوضوح والنزاهة في القوائم المالية، مما يزيد من اعتماد المستثمرين عليها في اتخاذ القرار.
2. رفع أداء المستوى المصرفي ومن ثم التقدم والنمو الاقتصادي بالتنمية الدولية.
3. جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية و ضمان تدفق الأموال المحلية والدولية.
4. تجنب انزلاق المصارف في مشاكل مالية ومحاسبية بما يعمل على تدعيم واستقرار نشاط المصارف العاملة بالاقتصاد ومنع حدوث انهيارات بالأجهزة المصرفية وأسواق المال المحلية والعالمية.
5. الحصول على تشكيل مجلس إدارة قوى يستطيع اختيار مديرين مؤهلين قادرين على تحقيق وتنفيذ أنشطة المصرف في إطار القوانين واللوائح الحاكمة

بطريقة أخلاقية

المبدأ الأول توافر إطار فعال لحوكمة الشركات

يؤكد هذا المبدأ على أنه ينبغي أن يكون هناك إطار فعال للحوكمة يشجع على رفع مستوى الشفافية وكفاءة الأسواق، وأن يتوافق مع أحكام القانون ويحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية والإلزام بتطبيق القانون مع تمتعها بالنزاهة والعمل على تطبيقها ومتابعة أثرها.

المبدأ الثاني حقوق المساهمين

ينص هذا المبدأ على ضرورة أن يوفر إطار حوكمة الشركات الحماية للمساهمين، وأن يسهل لهم ممارسة حقوقهم المختلفة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر نقل أو تحويل ملكية الأسهم، الحصول على المعلومات الخاصة بالمؤسسة في الوقت المناسب وبصفة منتظمة، المشاركة والتصويت في الاجتماعات العامة للمساهمين، انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، الحصول على حصص من أرباح الشركة، حق المشاركة والحصول على معلومات حول كل ما يتعلق بالقرارات المرتبطة بالتغيرات الأساسية في المؤسسة مثل التعديلات التي تم ادخالها على النظام الأساسي أو في مواد تأسيس المؤسسة أو في غيرها من الوثائق الأساسية الخاصة بها، منح الأذن بطرح أسهم إضافية.... وغيرها من الحقوق.

المبدأ الثالث المعاملة المتساوية للمساهمين

بمعنى ضرورة أن يضمن إطار حوكمة الشركات المساواة بين حملة الأسهم داخل كل فئة، بما في ذلك مساهمة الأقلية والمساهمين الأجانب، وينبغي أن تتاح الفرصة لكافة المساهمين للحصول على تعويض فعال عند انتهاك حقوقهم، وحققهم في الدفاع عن حقوقهم القانونية والتصويت في الجمعية العامة على القرارات الأساسية، والاطلاع على جميع المعاملات مع أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين.

المبدأ الرابع الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح

حتى يضمن المصرف تحقيقه لأهدافه يجب الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح (عمال، موظفين، موردين، مستثمرين، مقرضين، حكومات وغيرهم) والتي يحددها القانون، أو تنشأ نتيجة لاتفاقيات متبادلة، وأن يعمل على تشجيع التعاون الفعال بين المصارف وأصحاب المصالح من أجل إنجاح المصرف، وخلق الثروة وفرص عمل جديدة وضمان استمرار قوة المركز المالي، وتحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة.

المبدأ الخامس الإفصاح والشفافية

ينص المبدأ على ضرورة القيام وفي الوقت المناسب بالإفصاح والشفافية عن كافة الموضوعات الهامة والمتعلقة بالشركة بما في ذلك الوضع المالي، الأداء، الرقابة، حقوق الملكية والحوكمة المصرفية والإفصاح عن المعلومات المهمة ودور مراقب الحسابات والإفصاح عن ملكية النسبة العظمى من الأسهم والإفصاح المتعلق بأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين ويتم الإفصاح عن كل المعلومات بطريقة عادلة بين جميع المساهمين وأصحاب المصالح في الوقت المناسب ودون تأخير.

المبدأ السادس مسؤوليات مجلس الإدارة

يتحمل مجلس الإدارة المسؤولية النهائية عن استراتيجية عمل المصرف والسلامة المالية وقرارات الموظفين الرئيسية والتنظيم الداخلي وهيكل ممارسات الحوكمة وإدارة المخاطر والتزامات الامتثال، ويجب أن يمارس أعضاء مجلس الإدارة واجب العناية وواجب الولاء للمصرف بموجب القوانين الوطنية السارية، وبناء على ذلك يجب على مجلس الإدارة المشاركة في نشاط شؤون المصرف ومواكبة التطورات في الوقت المناسب لحماية المصالح طويلة الأجل للمصرف.

5.2 محددات تنفيذ الحوكمة في القطاع المصرفي

هناك مجموعتين من المحددات تتوقف عليها تطبيق الحوكمة بشكل جيد في القطاع المصرفي وهما: المحددات الداخلية

لأزمة نقدية ومصرفية كبيرة والتي كان من أحد مظاهرها انهيار مصرف Bankaus (Herstatt) في ألمانيا الغربية حينها، وتوفر هذه اللجنة منتدى للتعاون المستمر بين دولها الأعضاء فيما يخص مواضيع الإشراف المصرفي، وهي في نفس الوقت لا تقرض أي سلطة إشرافية عليا على السلطات الإشرافية الوطنية (دياب، 2014: 52). حيث وضعت لجنة بازل في عام 1999 تعليمات وإرشادات تتعلق بالحوكمة في المؤسسات المصرفية والمالية، وأهم هذه التعليمات هي: (بركة، 2012: 104)

1. وضع ميثاق شرف بين المؤسسات لتحقيق وتطبيق التصرفات الجيدة للمؤسسات.
2. وضع استراتيجية للشركة بمشاركة ومساهمة الأفراد فيها.
3. تحديد وتوزيع المسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار بين أفراد المجلس.
4. إيجاد نظام يتضمن مهام المراجع الداخلي والخارجي وإدارة مستقلة.
5. إيجاد صيغ وآليات يبين نوع وشكل التعاون بين مجلسي الإدارة ومراجعي الحسابات.
6. إيجاد نوع من المراقبة لمراكز المخاطر مثل (كبار المساهمين والإدارة العليا).
7. تطبيق العدالة والمساواة عند توزيع الحوافز المادية والإدارية سواء بين المديرين أو الموظفين سواء كانت الحوافز مادية ترقيات إدارية.
8. ضمان توفير وتدقيق المعلومات المناسبة.

7.2 مفهوم ظاهرة غسيل الأموال

هناك مجموعة من التعريفات لظاهرة غسيل الأموال ناتج من تشعب تلك الظاهرة، وتعدد وسائلها، إلا أن هناك قاسما مشتركا يجمع سائر التعاريف، مفاده محاولة

والمحددات الخارجية حسب ما جاء في الدراسات العلمية (خوني وفكرون، 2012؛ كمال، 2015):

1.5.2. المحددات الداخلية: تتمثل في القواعد والتعليمات والأسس التي تحدد أسلوب وشكل القرارات داخل المصرف، وكذلك توزيع السلطات والمهام بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين؛ لتخفيف التعارض بين مصالح هذه الأطراف، وتتمثل أيضا في العمل على ضمان حقوق الأقلية وصغار المستثمرين، والعمل على دعم وتشجيع نمو القطاع الخاص، ومساعدة المشروعات في الحصول على تمويل لمشاريعها، وخلق فرص عمل.

2.5.2. المحددات الخارجية: تتمثل في البيئة المحيطة بعمل المصارف والتي تختلف من دولة إلى أخرى، وتتمثل هذه المحددات في العناصر التالية:

- مجموعة القوانين واللوائح المنظمة للعمل داخل الأسواق المالية.
- نظام مالي جيد يوفر التمويل اللازم والمناسب لمختلف المشروعات والذي يساعد المصارف على الاستمرار والمنافسة الدولية.
- كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية العاملة في أسواق رأس المال وذلك عن طريق فرض الرقابة على المصارف والتأكد من مدى سلامة ودقة البيانات والمعلومات المنشورة ووضع العقوبات المناسبة، والتطبيق الفعلي لها في حالة مخالفة القوانين.
- دور المؤسسات غير الحكومية في التأكد من التزام أعضائها بأخلاقيات المهنة، ومن هذه المؤسسات جمعية المحاسبين والمراجعين.

6.2 معايير لجنة بازل للإشراف المصرفي للحوكمة

أنشئت هذه اللجنة من قبل حكام المصارف المركزية لمجموعة العشرة في نهاية عام (1974م)، بعد تعرض الأسواق العالمية

8.2 مراحل عمليات غسيل الأموال

تمر عمليات غسيل الأموال بثلاث مراحل أساسية وهي الإيداع أو التوظيف أو الأجلال، فالمرحلة الأولى وهي التي يتم فيها تحويل المال غير المشروع إلى ودائع مصرفية وأرباح وهمية، ومن ثم يتم توظيفه في حسابات تخص مصرف واحد أو أكثر في البلد نفسه أو في الخارج ، أما المرحلة الثانية فهي مرحلة التزويد أو التغطية أو التمويه وهي تهدف إلى إخفاء الأموال المراد غسلها بإعادتها إلى حسابات مصرفية مفتوحة باسم شركات مشروعة، هذه الشركات يقوم بتأسيسها غاسلي الأموال من أجل إخفاء الملكية الفعلية والحقيقية للحسابات ، والمرحلة الأخيرة وهي الدمج أو التكامل حيث تُعد من مراحل غسيل الأموال التي تتم فيها شرعنة الأموال وإظهارها كأثام مشروعة، وذلك لتقديم مبرر غير قابل للجدل عن أصل الأموال غير المشروعة، لتبدو في نهاية المطاف وكأنها عوائد طبيعية لصفقة تجارية، وهذا ما يجعل هذه المرحلة من أصعب مراحل غسيل الأموال عن طريق توظيف الأموال لتندمج بإعادة توظيفها بطريقة يصعب إعادة فصلها عن مصدرها الحقيقي كما جاء في الدراسات العلمية (باخوية، 2012؛ ملهاق، 2013؛ بوعلام، 2017).

9.2 خصائص عمليات غسيل الأموال

تتميز عمليات غسيل الأموال بالعديد من الخصائص كما جاءت في دراسة (المخول، 2018؛ الكبيجي، 2015) بأنها جريمة تابعة، أي أنها تفترض ابتداء وجود جريمة سابقة لها هي المصدر غير المشروع لهذه الأموال، علماً بأن مرتكب جريمة غسيل الأموال قد لا يكون هو نفسه مرتكب الجريمة الأصلية؛ كما أن من خصائصها أنها جريمة محلية أو دولية قد ترتكب جريمة

إضفاء الشرعية على المال المتحصل عليه من مصادر غير مشروعة بهدف إضفاء صفة الشرعية على هذه الأموال، ومن هذه التعريفات ما يلي:

حيث ورد تعريفها حسب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتهار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988 " بأنها تحويل الأموال أو نقلها مع العلم بأنها مستمدة من أي جريمة من جرائم المخدرات أو أي فعل من أفعال الاشتراك في مثل هذه الجريمة، بهدف إخفاء أو تمويه حقيقة الأموال أو مصدرها، واكتساب أو حيازة أو استخدام الأموال مع العلم أنها وقت تسليمها كانت مستمدة من جريمة من الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية (اتفاقية الأمم المتحدة، 1988: 18)، كما عرف اعلان بازل عام 1988 غسيل الأموال بأنه "جميع العمليات المصرفية التي يقوم بها الفاعلون وشركاؤهم بصدد إخفاء المصدر الحقيقي الإجرامي للأموال وأصحابها" (وافي، 2013: 30)، كما قامت الجهات التشريعية في ليبيا باصدار القانون رقم (2) لعام 2005 وقد اعتبر القانون أن كل من أتى سلوكاً من أنماط السلوكيات التالية يعد مرتكباً لجريمة غسيل الأموال، وهي كالتالي:

1. تملك الأموال غير المشروعة، أو حيازتها أو استعمالها أو استغلالها أو التصرف فيها على أي وجه، أو تحويلها أو نقلها أو ايداعها أو إخفاؤها، بقصد تمويه مصدرها غير المشروع.
2. تمويه حقيقة الأموال غير المشروعة، أو إخفاء مكانها أو طريقة التصرف فيها أو حركتها، أو الحقوق المتعلقة بها أو ملكيتها أو حيازتها.
3. الاشتراك فيما سبق بأي صورة من صور الاشتراك.

لفتح الحسابات المصرفية لدى البنوك والتي يتم من خلالها نقل الاموال منها واليهما والقيام بمشروعات او تجارة كبيرة ومزج الاموال غير المشروعة بارباح الشركات وبنسب لكي لا ينكشف امرها وتقوم بتزوير مستنداتها عن طريق الاستعانة بخبراء بمجال المحاسبة والقانون لكي تظهر بانها حققت ارباح طائلة بينما هي العكس

4- استخدام المؤسسات المالية غير المصرفية والتي تلعب دورا في عمليات التبادل المالي عن طريق المشاركة والمساهمة في هذه العمليات مثل شركات الصرافة والسمسرة.

5- الصفقات النقدية : كأن يكون شراء السيارات الباهضة او القطع الفنية النادرة او تحويلها الى الذهب او مجوهرات والتي يمكن بيعها في الخارج وايداعها ببنك البلد الاجنبي ذاته

6- الفواتير المزورة في مجال الاستيراد والتصدير : وذلك من خلال شراء او بيع السلع والخدمات بين شركتين عن طريق عمليات صورية وذلك بشراء وبيع السلع والخدمات من الشركة التي يراد تحويل الاموال القادرة اليها ومن ثم رفع قيمة السلع والخدمات الواردة بالفاتورة ويكون الفرق هو المال المغسول او عن طريق ارسال فواتير مزورة بصفة كلية فيكون اجمالي المبلغ المدفوع المال المغسول (المهرب) اي بضاعة وهمية ليس لها وجود اصلا .

7- الاقرار الجمركي ويعمل على غسل الاموال وتهريبها الى خارج البلد وذلك باقرار الشخص الداخل الى البلد بمبلغ المال الذي بحوزته باقل بما هو فعلا بحوزته وعدم قيام الموظف المسؤول بالطلب منه بالكشف عن المبلغ او عده اما بسبب تماونه بالعمل او كونه متواطأ وعند خروجه من البلد يقوم باخراج المبلغ المقرر والمراد غسله وتهريبه بصورة رسمية بحجة عدم توفر الفرص بالبلد لغرض الاستثمار او اي مبرر اخر منعه من الاستثمار او بالعكس.

غسيل الأموال داخل الدولة نفسها، وتعد هذه الحالة جريمة محلية وقد تتجاوز حدود الدولة؛ لتتوافر عناصرها في أقاليم عدة دول من خلال انتقال الأموال المراد غسلها عبر الحدود الدولية؛ وأخيراً فهي جريمة مرتبطة بالقانون المالي الأمر الذي استدعى فرض العديد من الاجراءات والتدابير الاحترازية على جميع المؤسسات المالية في الدولة لاسيما المصارف التجارية.

10.2 أساليب عمليات غسيل الأموال بالمصارف

هناك عدة اساليب يتم من خلالها غسيل الاموال وتختلف هذه الاساليب باختلاف الظروف المحيطة بكل عملية وطبيعتها ومن مكان لآخر ومن هذه الاساليب. (باخوية , 2012؛ رشيد وعبالقادر, 2016):

1.10.2: الأساليب التقليدية لعمليات غسيل

الأموال بالمصارف

1- الايداع والتحويل عن طريق المصارف : وذلك بايداعها باحد المصارف ومن ثم تحويلها الى احد البنوك الموجودة في الخارج .

2- اعادة الاقتراض : حيث يتم ايداع الاموال غير المشروعة في بلد خارجي تتوفر فيه مزايا بعدم وجود ضرائب على الدخل وانعدام الرقابة على البنوك وتأسيس الشركات والاستقرار السياسي والنقدي ووسائل الاتصال الحديثة ويقوم بانشاء شركات وهمية ويطلب قروض من البنوك المحلية في دول اخرى بحجة تمويل الشركات المفتوحة من قبله وبضمان الاموال المودعة في البنك الاول .

3- استخدام الشركات الوهمية: وهي شركات ذات وجود قانوني فقط حيث تدفع الضرائب المستحقة للدولة وتسمى بالشركات الوهمية او شركات الواجهة ومن الممكن ان تكون شركات محلية او اجنبية وهي كيان بدون هدف تجاري وهي واجهة لاختفاء الاعمال غير المشروعة وذلك

لاخر ومن مكان لاخر دون الحاجة الى خدمات المصارف وبذلك تنعدم قدرة السلطات الامنية بتعقب المعاملات المالية وبالتالي ينعدم الاثر المادي والمستندات الورقية باستخدام هذه العمليات الالكترونية لانها لا تحتاج الى وسيط ثالث وهي:

- 1- استخدام نوادي انترنت القمار .
- 2- استخدام البطاقات الالكترونية .
- 3- استخدام انظمة التحويل الالكترونية وهي: أ- نظام الفيد واير : (wire Fed) ويستخدم في الولايات المتحدة حيث تقوم المؤسسات المصرفية بالاتصال هاتفيا مع غاسل الاموال باستخدام شفرة محددة متفق عليها ثم يقوم النظام (fed) بمضاهات العبارة المشفرة ثم ادخالها الى الجهاز الالكتروني لمعالجتها وارسالها الى الجهة المستلمة ويتم التحويل بعد ذلك للاموال على اوراق المصرف الاحتياطي الفدرالي . ب- نظام شيبس : (Chips) نقل النقود من البطاقة الذكية الى بطاقة اخرى الكترونيا دون تدخل البنوك بواسطة الهاتف المعد لذلك . ج - نظام سويفت : (Swift) التحويل البرقي للنقود وهو الاكثر شيوعا بغسل الاموال .

- 4- استخدام النقود الالكترونية .
- 5- استخدام الشيكات الالكترونية.

11.2 الآليات المحاسبية للحكومة ودورها في الحد من عمليات غسيل الأموال

تعد الحكومة أهم آلية في الحد من عمليات غسيل الأموال، وذلك من خلال مجموعة من الآليات أبرزها: لجنة المراجعة والمراجعة الداخلية، وكذلك المراجعة الخارجية.

8- تهريب الاموال القدرة الى الخارج عبر الحدود عن طريق السابلة او داخل هياكل السيارات او بالطائرات الخاصة او بالحقائب الدبلوماسية او عن طريق الاشخاص المسؤولين والمتنفذين وهذا ما يحصل في الدول التي تتسم بانخفاض المستوى الرقابي وشيوع الفساد الاداري .

9- استخدام بطاقات الائتمان (البطاقة الذكية) : وهي بطاقات يصدرها البنك لزيائته ليقوموا بالصرف من منافذ السحب الالكتروني باستخدام رقم سري ثم يقوم بالسحب من البنك في البلد الاجنبي وبذلك تحول الاموال القدرة الى خارج البلد ويتخلص من القيود المفروضة على نقل الاموال من قبل سلطة الدولة.

10- التصرفات العينية : حيث يقومون ببيع السلع العينية وايداع الاموال في البنوك ومن ثم الاقتراض من بنوك اخرى بضمنان اموالهم المودعة بشراء الاسهم والسندات او المساهمة بشركات ومشروعات اقتصادية متعددة بالخارج وتمويل الارباح الناتجة من شراء الاسهم او المساهمة بالشركات باعادتها الى موطنهم الاصلي .

11- غسيل الاموال على مستوى الدول والغرض منه تمويل المنظمات الارهابية والدول الراعية للارهاب او المفروض عليها عقوبات اقتصادية دولية كنوع من الدعم المادي وذلك بشراء السلع من قبل الدولة ذات النظام الديمقراطي من دولة اخرى تدور بنفس الفلك او الحلف ذات نظام شمولي باسعار مضاعفة لدعم دولة اخرى او الدولة نفسها والمنظمات الارهابية واعطاء الشرعية لهذه الاموال بالتوجه للغرض المعني بحجة الاستيراد.

2.10.2: الأساليب الحديثة

وهناك اساليب حديثة بعملية غسل الاموال حيث ان الطرق الالكترونية بنقل الاموال ذات المصدر غير المشروع يخفي عملية الغسل وذلك بانتقال الارصدة من شخص

1.11.2 لجنة المراجعة

مواكبة التطورات في العمل المصرفي والاستجابة لمعالجة هذه المستجدات, وأن وظيفة المراجعة الداخلية تقوم على أساس التعاون مع مختلف الإدارات والأقسام بالمصرف لتجنب وقوع الأخطاء والتجاوزات ومعالجة نواحي الضعف في الإجراءات الرقابية (الكاديكي, 2005: 40).

فقد عرف معهد المراجعين الداخليين المراجعة الداخلية بأنها "نشاط استشاري توكيدي مستقل مصمم، لإضافة قيمة للمنظمة وتحسين عملياتها ومساعدتها على تحقيق أهدافها بإيجاد منهج صارم؛ لتقييم وتحسين كفاءة عمليات إدارة المخاطر، الرقابة، والحوكمة" (أحمد وآخرون، 2018: 5).

وعرفت المراجعة الداخلية أيضا بأنها "نشاط داخلي مستقل باعتبارها أداء رقابية يفرض انتقاد وتقييم جميع الرقابات الأخرى التي تكون الإدارة وظيفتها استشارية أكثر من وظيفة تنفيذية يمتد نشاطها إلى جميع الرقابات الإدارية بما فيها الرقابة المحاسبية والضبط الداخلي" (محمد، 2017: 42).

وبخصوص دور المراجع الداخلي في الحد من عمليات غسيل الأموال فإنه يتمثل في النقاط التالية (أحمد وآخرون، 2018: 11):

1. إجراء فحص مستقل وتقييم لوظيفة الالتزام بالمصرف.
2. التحقق والتأكد من صحة الحسابات المفتوحة وفقا لقواعد اعرف عميلك.
3. إجراء دراسة شاملة عن الحسابات المشكوك بعملياتها.
4. مراجعة يوميات النقد في الفرع الرئيسي والفروع الأخرى (لاكتشاف أية عمليات مشبوهة).
5. توثيق المعلومات السابقة وتقديم التقارير إلى الإدارة العليا.

قامت العديد من الهيئات والمنظمات والباحثين بتعريف لجنة المراجعة في محاولة منهم لبيان المقصود بهذه اللجان

فقد عرفها معهد المحاسبين القانونيين بكندا (Chartered of Institute Canadian The Accountants, 1992 "CICA") لجنة المراجعة بأنها: "لجنة مكونة من مدراء الشركة الذين تتركز مسؤولياتهم في متابعة القوائم المالية السنوية قبل تسليمها إلى مجلس الإدارة، وتعد لجنة المراجعة حلقة وصل بين المراجعين ومجلس الإدارة، وتتلخص نشاطاتها في مراجعة ترشيح المراجع الخارجي ونطاق ونتائج المراجعة، وكذلك الرقابة الداخلية للشركة، وجميع المعلومات المالية المعدة للنشر" (عطية، 2018: 31).

ومن حيث دورها تتمثل إحدى المهام الأساسية للجنة المراجعة هو تقييم كفاءة وفاعلية نظم الرقابة الداخلية لمكافحة غسيل الأموال، والقيام بدعم دور المراجع الداخلي الذي الرمه قانون مكافحة غسل الأموال بضرورة وضع آلية لدراسة مدى ملاءمة سياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال المتبعة بالمصرف، ودور لجنة المراجعة في دعم وظيفة المراجع الخارجي من خلال مهامه لتقييم و فحص برنامج مكافحة غسل الأموال والتقرير عن مدى التزام المصرف بتوفير الضوابط اللازمة لمكافحة عمليات غسيل الأموال (الكبيجي، 2015 : 180).

2.11.2 المراجعة الداخلية

إن فاعلية المراجعة الداخلية في تحقيقها لأهدافها تتوقف على مدى اهتمام إدارة المصرف بحسن اختيار القائمين عليها، والتأكد من تميزهم بالدقة والإلمام الكامل بتفاصيل عمليات وأنشطة المصرف، ومدى قدرتهم على

3.11.2 المراجعة الخارجية

إن الهدف الرئيسي من عمل المراجع الخارجي هو إبداء الرأي الفني المحايد حول مدى عدالة القوائم المالية وتمثيلها للمركز المالي ونتائج الأعمال للمؤسسة محل المراجعة، وتدققها النقدية عن الفترة المالية محل الفحص بما ينسجم مع معايير المهنة المقبولة عموماً (عبد الواحد، 2017).

يمكن حصر مهام وواجبات المراجع الخارجي في الحد من عمليات غسيل الأموال كالآتي: (علي، 2011؛ أحمد وآخرون، 2018):

1. يجب أن يكون المراجع يقضا لاحتمال وجود تصرفات غير قانونية لها تأثير على القوائم المالية، فعلى المراجع تحديد إن كان الأثر المشتبه به له أثر جوهري على القوائم المالية أم لا؟ وأن كان كذلك فيجب على المراجع اتخاذ الإجراءات المناسبة.
2. للتأكد من أن هناك فعلاً عمليات لغسيل الأموال أم لا، وفي حال عدم حصول المراجع على ما يدعم شكه المهني سواء بالنفي أو بالتأكيد، يصدر وفقاً للمعيار 54 تقرير تحفظي أو معاكس عن صحة ما ورد بالقوائم المالية.
3. التحقق من وجود آلية مناسبة لمكافحة غسيل الأموال لدى المصرف.
4. مراجعة التقارير الصادرة عن المراجعة الداخلية بهذا الشأن.
5. إصدار تقارير تخص غسيل الأموال.
6. التأكد من وجود دورات تدريبية وتوعية لموظفي المصرف. كما يجب على المراجع الخارجي أن يقوم بإجراء اختبارات للتعرف على مدى كفاءة العاملين في وحدة غسيل الأموال وشعبة المراجعة الداخلية في المصارف التجارية، ومعرفة مدى اطلاعهم على التعديلات والمستجدات وكل القوانين والتشريعات الصادرة بهذا

الخصوص ومدى امتثالهم لها وذلك بالتنسيق مع لجنة الرقابة في المصرف. وجاء في منشور رقم 1 لسنة 2023 بشأن دليل إجراءات الحسابات الختامية للمصارف العاملة بليبيا أنه من واجبات المراجع الخارجي التي حددها هي إعلام مصرف ليبيا المركزي فور اطلاعه على عمليات غير مشروعة في أي منها، بما في ذلك العمليات التي يشتهب إنها متعلقة بغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي عمليات يتوقع أن تلحق خسارة مادية في المصرف أو الشركات التابعة له، وتقرير حول مدى تقييد المصرف بنظام مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب

المبحث الثالث

الدراسة الميدانية

1.3 المقدمة

تعتبر منهجية الدراسة محوراً رئيساً يتم من خلالها إنجاز الجانب الميداني من الدراسة، بهدف الحصول على البيانات المطلوبة لإجراء التحليل الإحصائي والتوصل إلى مجموعة من النتائج التي يتم تفسيرها في ضوء الأدبيات المتعلقة بموضوع الدراسة، وذلك لتحقيق الأهداف التي تسعى إليها، ويتم ذلك من خلال اتباع الإجراءات التالية:

2.3 منهج الدراسة

حيث اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، كونه يهتم بدراسة واقع الأحداث والظواهر، وذلك من خلال وضع الفرضيات ومن ثم اختيار عينة الدراسة وجمع البيانات وتحليلها والتوصل إلى النتائج وتفسيرها واستخلاص التوصيات منها.

3.3 مجتمع وعينة الدراسة

تمثل مجتمع الدراسة في الإدارات الرقابية للإدارات الرئيسية وإدارات فروع المنطقة الشرقية في مدينة بنغازي

ثلاث محاور, وقد تم توزيع عدد (70) استمارة استبيان استلم منها (60) استمارة , حيث يمثل هذا العدد استجاب ووافق على المشاركة في ملء الاستبيان, وأن الاستثمارات الصالحة للتحليل (58) استمارة.

2.4.3 اختبار صدق وثبات أداة الدراسة (الاستبيان)

تم التأكد من ثبات وصدق أسئلة الاستبيان من خلال استخدام ألفا كرومباخ , وتعتمد موثوقية البيانات على قيمة (ألفا), فإذا كانت قيمة ألفا أكبر من (60%) فإن ذلك يعني أن هناك ثبات في بيانات الدراسة, وفعالاً بعد أن تم إجراء اختبار بيانات الدراسة وجد أن نسبة اختبار صدق ألفا كرونباخ يبلغ (0.922), ونسبة اختبار الثبات (0.851), مما يدل ذلك على أن استمارة الاستبيان ذات ثبات وصدق عالي, كما تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي لقياس إجابات المشاركين في الدراسة حول فقرات الاستبيان

والبيضاء للمصارف التجارية الليبية التالية (مصرف الجمهورية- مصرف الوحدة- مصرف التجارة والتنمية- المصرف التجاري الوطني- مصرف الصحاري) بالإضافة إلى المراجعين التابعين لديوان المحاسبة والمتمثلين في المراجعين الفنيين بالديوان الذين يتولون مراجعة المصارف التجارية بالمنطقة الشرقية ومن خلالهم تم اختيار عينة الدراسة.

4.3 أداة الدراسة

تم الاعتماد على استمارة الاستبيان كأداة رئيسة لجمع البيانات والمعلومات انطلاقاً من موضوع الدراسة وأهدافها وتساؤلاتها وطبيعة البيانات المطلوب الحصول عليها, وذلك بعد الاطلاع على الأدبيات المتعلقة بموضوع الدراسة من كتب ورسائل ومقالات علمية.

1.4.3 أجزاء الاستبيان

تم تقسيم الاستبيان إلى جزأين رئيسيين, حيث تمثل الجزء الأول في البيانات الشخصية للمشاركين في الدراسة, والتي تكونت من 3 متغيرات, أما الجزء الثاني يحتوي على بيانات تتعلق بالدراسة وهي التي من خلالها تم استطلاع آراء المشاركين فيها, وتكون من (30) فقرة موزعة على

جدول رقم (1-3) مقياس ليكرت الخماسي لقياس إجابات المشاركين

الإجابة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
الدرجة	5	4	3	2	1

5.3 نتائج تحليل بيانات الدراسة

لغرض تحقيق أهداف الدراسة والتحقق من صحة فرضياتها فقد تم استخدام الأساليب الإحصائية الوصفية,

كما تم تحديد اتجاه الإجابات حسب قيم المتوسط المرجح والتي تم احتسابها بناءً على طول الفترة (0.80=5/4)

تم استخراج جداول التوزيعات التكرارية والمغوية لخصائص المشاركين الواردة في أداة الدراسة، حيث أشارت النتائج الواردة بالجدول (2-3) أن ما نسبته (75.9%) من موظفي المصارف، وما نسبته (24.1%) من المراجعين الخارجيين التابعين لديوان المحاسبة.

بالإضافة إلى استخدام الأساليب العلمية الملائمة لاختبار فرضيات الدراسة، حيث تم الاستعانة بالبرنامج الإحصائي SPSS لاستخراج النتائج.
1.5.3 الخصائص العامة للمشاركين

جدول رقم (2-3) توزيع المشاركين حسب موقع العمل

النسبة	العدد	مكان العمل
75.9%	44	المصرف
24.1%	14	ديوان المحاسبة
100%	58	المجموع

كما أفادت البيانات الواردة بالجدول (3-3) أن ما نسبته (70.7%) من أفراد العينة هم من حملة درجة (البكالوريوس)، أما ما نسبته (3.4%) من حملة درجة (الماجستير)، بينما النسبة المتبقية (25.9%) هم من حملة مؤهل الثانوية.

جدول رقم (3-3) توزيع المشاركين حسب المؤهل العلمي

النسبة	العدد	المؤهل العلمي
70.7%	41	بكالوريوس أو ما يعادلها
3.4%	2	ماجستير
25.9%	15	الثانوية أو ما يعادلها
100%	58	المجموع

20 سنة فأكثر، أما ما نسبته (13.8%) فتتراوح خبرتهم من 15 سنة إلى أقل من 20 سنة.

وفيما يتعلق بالخبرة نلاحظ من النتائج الظاهرة بالجدول (3-4) أن ما نسبته (44.8%) من أفراد عينة الدراسة لديهم خبرة طويلة في مجال عملهم أي تتراوح خبرتهم من

جدول رقم (3-4) توزيع المشاركين حسب سنوات الخبرة

النسبة	العدد	مدة الخبرة
12.1%	7	أقل من 5 سنوات
15.5%	9	من 5 إلى أقل من 10 سنوات
13.8%	8	من 10 إلى أقل من 15 سنة
13.8%	8	من 15 سنة إلى أقل من 20 سنة
44.8%	26	من 20 سنة فما فوق
100%	58	المجموع

الدراسة يوافقون على أن للجنة المراجعة دور في الحد من عمليات غسل الأموال في المصارف التجارية الليبية، حيث احتلت عبارة تقوم لجنة المراجعة بتقييم نظام الرقابة الداخلية لمكافحة عمليات غسل الأموال (الترتيب الأول من حيث الأهمية النسبية بين العبارات، بينما جاءت عبارة (تقوم لجنة المراجعة بدراسة خطة المراجعة مع المحاسب القانوني وإبداء ملاحظاته عليها لمكافحة غسل الأموال) الترتيب الأخير، مما يعني أن تقييم نظام الرقابة الداخلية له من الضرورة لدي المشاركين بالدراسة أكثر من إبداء الملاحظات للحد من عمليات غسل الأموال.

ومن خلال استعراضنا للنتائج السابقة تبين أن أغلب أفراد عينة الدراسة لديهم مؤهل علمي كافي ويتناسب لموقع عمل مناسب لديهم الخبرة الكافية في مجال عملهم، مما يعني أن المشاركين لديهم القدرة على فهم أسئلة الاستبيان والإجابة عليها بدقة، مما يعزز من مستوى الثقة في المعلومات المتحصل عليهما من المشاركين في الدراسة.

2.5.3 الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة:

في هذا الجزء تم التعرف على آراء واتجاهات المشاركين في الدراسة من خلال تحليل البيانات الخاصة بكل محور والعبارات المكونة له بحساب الأوساط المرجحة والانحرافات المعيارية.

1.2.5.3 آراء عينة الدراسة حول (دور لجنة المراجعة في

الحد من عمليات غسل

يل الأموال):

نلاحظ من خلال النتائج الواردة بالجدول (3-5) أن المتوسط العام لهذا المحور كان (3.79) وانحراف معياري (0.806) ولكون المتوسط يقع في المدى (3.40-4.16) فإن الاتجاه العام لهذا المحور يفيد بأن المشاركين في

جدول رقم (5-3) إجابات المشاركين على فقرات الاستبيان الخاصة بلجنة المراجعة

م	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاهمية النسبية	اتجاه العينة	الترتيب
1	تقوم لجنة المراجعة بتقييم نظام الرقابة الداخلية لمكافحة عمليات غسل الأموال.	4.03	0.955	0.81	موافق بشدة	الاول
2	تقوم لجنة المراجعة بالتحقق من توفر الكوادر البشرية المؤهلة المدربة في مجال عمليات غسل الأموال في قسم المراجعة الداخلية.	3.71	1.092	0.74	موافق	السادس
3	تقوم لجنة المراجعة بتوفير برامج تدريب للعاملين لدى قسم المراجعة الداخلية في مجال عمليات غسل الأموال ومخاطرها على القطاع المصرفي.	3.52	1.013	0.70	موافق	التاسع
4	تقوم لجنة المراجعة بالإشراف على إدارة المراجعة الداخلية في المصرف من خلال دراسة خطة إدارة المراجعة المتعلقة بدراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية لمكافحة عمليات غسل الأموال.	4.02	0.964	0.80	موافق بشدة	الثاني
5	تقوم لجنة المراجعة بمراجعة خطة المراجعة الداخلية الموضوعية لمكافحة غسل الأموال.	3.98	1.068	0.80	موافق	الثالث
6	تقوم لجان المراجعة بتقييم مدى الالتزام بالقوانين واللوائح لمكافحة غسل الأموال	3.95	0.907	0.79	موافق	الرابع
7	تقوم لجنة المراجعة بضمان تحديد كافة المخاطر التي يواجهها المصرف لغسيل الأموال.	3.64	1.021	73%	موافق	الثامن
8	تقوم لجنة المراجعة بدراسة تقرير المراجعة الداخلية لعمليات غسل الأموال.	3.95	0.944	0.97	موافق	الخامس
9	تقوم لجنة المراجعة بدراسة خطة المراجعة مع المحاسب القانوني وإبداء ملاحظاته عليها لمكافحة غسل الأموال.	3.43	0.920	0.69	موافق	العاشر
10	تقوم لجنة المراجعة بالإشراف على اتخاذ الإجراءات المناسبة لمكافحة غسل الأموال.	3.69	1.063	0.74	موافق	السابع
		3.79	المتوسط العام			

لوحة المراجعة الداخلية دور في الحد من عمليات غسل الأموال في المصارف التجارية الليبية.

2.2.5.3 آراء عينة الدراسة حول (دور آلية وحدة المراجعة

الداخلية في الحد من عمليات غسل الأموال):

نلاحظ من خلال النتائج الواردة بالجدول (6-3) أن المتوسط العام لهذا المحور كان (3.73) وانحراف معياري (0.646) ولكون المتوسط يقع في المدى (3.40 - 4.16) فإن الاتجاه العام لهذا المحور يفيد بأن المشاركين في الدراسة يوافقون على أن

جدول رقم (6-3) إجابات المشاركين على فقرات الاستبيان الخاصة بالمراجعة الداخلية

م	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاهمية النسبية	الترتيب
1	تقوم إدارة المراجعة الداخلية بالتحقق من التقييد باللوائح التنظيمية لمكافحة عمليات غسل الأموال	3.64	1.038	73%	الخامس
2	تقوم إدارة المراجعة الداخلية بالاحتفاظ بجميع الوثائق المادية للمعاملات لفترة زمنية محددة	3.62	0.970	72%	السادس
3	تقوم إدارة المراجعة الداخلية بتقييم وفحص أنظمة الرقابة الداخلية لمكافحة غسل الأموال	3.36	0.968	67%	التاسع
4	تتوافر لإدارة المراجعة الداخلية التفويض الرسمي للتأكد من التزام المصرف بالمتطلبات القانونية لبرامج مكافحة غسل الأموال	3.45	1.127	69%	الثامن
5	تقوم إدارة المراجعة الداخلية بوضع خطة لمراجعة برامج مكافحة غسل الأموال	3.36	1.135	67%	العاشر
6	تقوم المراجعة الداخلية بالتحقق والتأكد من صحة الحسابات المفتوحة وفقاً لقواعد اعرف زبونك	3.89	0.927	79%	الرابع
7	تقوم إدارة المراجعة الداخلية بإجراء دراسة شاملة عن الحسابات المشكوك فيها	3.93	0.896	79%	الثالث
8	تقوم إدارة المراجعة الداخلية بإجراء مراجعة متواصلة لعملاء المصرف ذوي الشخصيات السياسية	3.53	1.012	71%	السابع
9	تتمتع إدارة المراجعة الداخلية بصلاحيات الاطلاع المباشر وغير المباشر على المعلومات المالية والإدارية والقانونية لممارسة مهامها	4.34	0.762	87%	الاول
10	تقوم إدارة المراجعة الداخلية بإجراءات المتابعة والمراجعة بسرية تامة للتأكد من التحقق من العميل	4.16	0.875	83%	الثاني
المتوسط العام		3.73			

نلاحظ من خلال النتائج الواردة بالجدول (9-3) أن المتوسط العام لهذا المحور كان (3.50) وانحراف معياري (0.569) ولكون المتوسط يقع في المدى (3.40-4.19) فإن الاتجاه العام لهذا المحور يفيد بأن المشاركين في

3.2.5.3 آراء أفراد عينة الدراسة حول (دور آلية المراجعة الخارجية في الحد من عمليات غسل الأموال):

الدراسة يوافقون على أن لوحدة المراجعة الخارجية دور في الحد من عمليات غسيل الأموال في المصارف التجارية الليبية.

جدول رقم (7-3) إجابات المشاركين الخاصة بوحدة المراجعة الخارجية

م	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	الترتيب
1	يقوم المراجع الخارجي بالتحقق من المخطط والبرامج والسياسات المطبقة في قسم المراجعة الداخلية لمكافحة عمليات غسيل الأموال	3.55	0.799	71%	السادس
2	يقوم المراجع الخارجي بمناقشة الحلول والمخطط المقترحة مع المراجع الداخلي بشأن إجراءات مكافحة عمليات غسيل الأموال	3.21	0.853	64%	التاسع
3	يعتمد المراجع الخارجي على إجراءات المراجع الداخلي لنظام الرقابة الداخلية في مكافحة عمليات غسيل الأموال	3.41	0.859	68%	السابع
4	يقوم المراجع الخارجي بالتحقق من التقيد باللوائح التنظيمية لمكافحة عمليات غسيل الأموال سنويا	3.67	0.711	73%	الرابع
5	يقوم المراجع الخارجي بالتحقق من وجود آلية مناسبة لمكافحة غسيل الأموال لدى المصرف	3.57	0.704	71%	الخامس
6	يقوم المراجع الخارجي بإجراء اختبارات للتعرف على مدى كفاءة العاملين في وحدة غسيل الأموال ومعرفة مدى اطلاعهم على التعديلات والمستجدات القانونية والتشريعات الصادرة بهذا الخصوص	3.09	0.884	62%	العاشر
7	يقوم المراجع الخارجي بالتأكد من قيام المصرف بتطبيق تعليمات مكافحة غسيل الأموال والتأكد من كفاءة سياسات وإجراءات المصرف الداخلية	3.71	0.726	74%	الثاني
8	يقوم المراجع الخارجي بالتأكد من كفاية ضوابط الرقابة الداخلية الأمر الذي يؤدي إلى رفع كفاءة نظام الرقابة الداخلية لمكافحة غسيل الأموال	3.67	0.659	73%	الثالث
9	يقوم المراجع الخارجي بالتأكد من وجود دورات تدريبية وتوعية لموظفي المصرف بشأن مكافحة غسيل الأموال	3.31	0.754	66%	الثامن
10	تسهم المراجعة الخارجية في دعم وظيفة المراجعة الداخلية في مكافحة عمليات غسيل الأموال من خلال الملاحظات والمقترحات للإفصاح عن المخاطر المرتبطة بغسيل الأموال	3.78	0.773	76%	الاول
		3.50	المتوسط		

وتوضح نتيجة اختبار متغير الدراسة (دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسيل الأموال)، وأن مستوى الدلالة لكل محور أقل من (0.05) لذا فإن البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي ويجب استخدام البيانات اللامعلمية، ويوضح الجدول التالي نتائج الاختبار.

3.5.3 فرضيات الدراسة

قبل التطرق إلى فرضيات الدراسة تم التحقق من بيانات الدراسة ما إذا كانت تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه، وذلك باستخدام الاختبارات التالية:

3.5.3.1 اختبار التوزيع الطبيعي One - sample

Kolmogorov - Smirnov Test

أن مستوى الدلالة (0.013) وهو دال إحصائياً؛ لأنه أصغر من مستوى المعنوية (0.05).

● رفض الفرضية الفرعية الثالثة القائلة بعدم وجود دور للمراجعة الخارجية في الحد من عمليات غسيل الأموال، حيث أن مستوى الدلالة (0.000) وهو دال إحصائياً، لأنه أصغر من مستوى المعنوية (0.05).

● وقد تم رفض الفرضيات الثانية والثالثة ، وبالتالي رفض الفرضية الصفرية الرئيسة القائلة: "لا يوجد دور للآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسيل الأموال".

3.3.5.3 اختبار الفرضية الرئيسة الثانية:

القائلة " لا توجد فروق ذات دلالة احصائية بين آراء الباحثين حول دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسيل الاموال في المصارف التجارية الليبية يعزى إلى الخصائص الشخصية للمبشرين " (موقع العمل، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة) وإختبار هذه الفرضية، تم اختبار الفرضيات الفرعية منها باستخدام الاختبارات اللامعلمية وهي اختبار-Mann Kruskal-Whitney U بالنسبة لمتغير موقع العمل واختبار-Wallis بالنسبة لمتغيرات المؤهل العلمي، وسنوات الخبرة.

1.3.3.5.3 الفرضية الفرعية الأولى:

تنص هذه الفرضية بأن "لا توجد فروق ذات دلالة احصائية بين آراء الباحثين حول دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسيل الاموال يعزى لمتغير موقع العمل".

One – sample Kolmogorov – Smirnov جدول رقم (3-8) Test

دور المراجع الخارجية	دور المراجعة الداخلية	دور لجنة المراجعة	آليات الحوكمة
0.009	0.002	0.000	Sig

2.3.5.3 اختبار الاشارة Sign Test

وللتحقق من صحة أوعدم صحة فرضيات الدراسة الرئيسة والفرعية منها قمنا باستخدام اختبار Sign Test والجدول التالي يبين نتائج هذا الاختبار:

جدول رقم (3-9) اختبار فرضيات حول متوسط مجتمع واحد

الفرضيات	Sig	القرار
دور لجنة المراجعة في الحد من عمليات غسيل الأموال	0.350	قبول الفرضية عدم
دور المراجعة الداخلية في الحد من عمليات غسيل الأموال	0.013	رفض الفرضية عدم
دور المراجعة الخارجية في الحد من عمليات غسيل الأموال	0.000	رفض الفرضية عدم

● قبول الفرضية الفرعية الأولى القائلة بعدم وجود دور للجنة المراجعة في الحد من عمليات غسيل الأموال، حيث أن مستوى الدلالة (0.350) لأنه أكبر من مستوى المعنوية (0.05).

● رفض الفرضية الفرعية الثانية القائلة بعدم وجود دور للمراجعة الداخلية في الحد من عمليات غسيل الأموال، حيث

جدول رقم (10-3) نتائج اختبار Mann-Whitney U لمتغير موقع العمل

متغيرات الدراسة	دور لجنة المراجعة	دور المراجعة الداخلية	دور المراجعة الخارجية	دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من غسل الأموال
Mann-Whitney U	234.500	306.500	288.000	301.000
Wilcoxon W	1224.500	1296.500	1278.000	1291.000
Z	-1.343-	-.027-	-.367-	-.127-
Asymp. Sig. (2-tailed)	.179	.978	.714	.899

تنص هذه الفرضية بأن "لا توجد فروق ذات دلالة أحصائية بين آراء الباحثين حول دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسل الأموال يعزى لمتغير المؤهل العلمي". تم استخدام اختبار Kruskal-Wallis لاختبارها، والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار

أظهرت نتائج الاختبار أن مستوي المعنوية في كل محاور الدراسة أكبر من 0.05، مما يعني قبول الفرضية الفرعية الأولى القائلة "لا يوجد فروق ذات دلالة أحصائية بين آراء الباحثين تعزى لمتغير موقع العمل".

2.3.3.5.3 الفرضية الفرعية الثانية:

جدول رقم (11-3) اختبار Kruskal-Wallis لمتغير المؤهل العلمي

	دور لجنة المراجعة	دور المراجعة الداخلية	دور المراجعة الخارجية	دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من غسل الأموال
Chi-Square	0.142	2.745	0.663	0.241
Asymp. Sig.	0.706	0.098	0.415	0.624

تنص هذه الفرضية بأن "لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء المبحوثين حول دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسل الأموال يعزى لمتغير سنوات الخبرة".

وللتعرف عن ما اذا كان هناك اختلاف ذو دلالة إحصائية في إجابات المبحوثين، تم استخدام اختبار Kruskal-Wallis والجدول التالي يبين نتائج الاختبار.

جدول رقم (12-3) اختبار Kruskal-Wallis لمتغير سنوات الخبرة

دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من غسل الأموال	دور المراجعة الخارجية	دور المراجعة الداخلية	دور لجنة المراجعة	
4.332	1.702	4.533	6.031	Chi-Square
3.36	.790	.339	.197	Asymp. Sig.

- يوجد دور لآلية المراجعة الخارجية في الحد من عمليات غسل الأموال بالمصارف التجارية الليبية.
- خلصت الدراسة بأنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء المبحوثين حول دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسل الأموال، يعزى إلى الخصائص الشخصية للمبحوثين (متغير موقع العمل) في المصارف التجارية الليبية.
- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء المبحوثين حول دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسل الأموال يعزى إلى الخصائص الشخصية للمبحوثين (متغير المؤهل العلمي) في المصارف التجارية الليبية.

أظهرت نتائج الاختبار أن مستوى المعنوية في كل محاور الدراسة أكبر من 0.05، مما يعني قبول الفرضية الفرعية الثانية القائلة لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء المبحوثين تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

3.3.3.5.3 الفرضية الفرعية الثالثة:

يتضح من النتائج المعروضة في الجدول (18-4) أن مستوى الدلالة $< 5\%$ مما يعني قبول الفرضية الفرعية الثالثة القائلة لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

3-6 النتائج والتوصيات

3-6-1 نتائج الدراسة:

بينت الدراسة ومن خلال اختبار فرضياتها، جملة من النتائج وهي كالتالي:

- لا يوجد دور لآلية لجنة المراجعة في الحد من عمليات غسل الأموال بالمصارف التجارية الليبية.
- يوجد دور لآلية المراجعة الداخلية في الحد من عمليات غسل الأموال بالمصارف التجارية الليبية.

● السعي نحو إنشاء إدارة في المصارف التجارية الليبية يكون من صلاحياتها المتابعة والإشراف على التنفيذ الفعال للآليات المحاسبية للحكومة في القطاع المصرفي.

قائمة المراجع

أولاً المراجع باللغة العربية الكتب

علي، عبد الوهاب نصر (2011) مسؤولية مراقب الحسابات عن كشف الغش والفساد وغسل الأموال، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية.

الدوريات والمؤتمرات العلمية

أحمد، صهبا عبد القادر؛ وهدا، فاطمة فزع؛ وعبد جاسم، ليلي (2018) التكامل بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي وتأثيره في مكافحة غسيل الأموال، المؤتمر العلمي الدولي الأول، العراق، 2019/1/2.

بورقبة، شوقي عاشور؛ وغربي، عبد الحليم عمار (2014) أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات في أداء المصارف الإسلامية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد الأول.

خوني، رابع؛ فكرون، نسرين (2012) دور حوكمة الجهاز المصرفي في الحد من عملية غسل الأموال، ملتقى وطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، بسكرة، الجزائر، 6-7/5/2012.

رشيد، زياد عبد الكريم وعبد القادر، عبد الوهاب (2016) دراسة تحليلية لظاهرة غسل الأموال، قسم السياسات الاقتصادية، العراق.

شاهين، علي عبدالله أحمد (2009) الاستراتيجيات المصرفية لمكافحة عمليات غسل الأموال وسبل تطويرها دراسة تطبيقية

● عدم وجود فروق ذات دلالة احصائية بين آراء الباحثين حول دور الآليات المحاسبية للحكومة في الحد من عمليات غسل الأموال، ويعزى إلى الخصائص الشخصية للمبشرين (متغير سنوات الخبرة) في المصارف التجارية الليبية.

3-6-2 التوصيات:

من خلال ما أسفرت عنه نتائج الدراسة يمكن تقديم مجموعة من التوصيات أهمها :-

- ضرورة تفعيل دور الآليات المحاسبية للحكومة في البيئة المصرفية الليبية فيما يتعلق بآلية لجان المراجعة، وذلك من خلال تطبيق ما جاء في دليل حوكمة المصارف الصادر عن مصرف ليبيا المركزي.
- إقامة المزيد من الندوات والمؤتمرات للتعريف بأهمية الحوكمة للحد من الأزمات المالية الناتجة عن الفساد وعمليات غسل الأموال.
- الاهتمام بالكفاءات المصرفية الموجودة حالياً والعمل على تطويرها، والعمل على استقطاب الكوادر الفنية المؤهلة من خارج القطاع والعمل على توظيفها.
- الاهتمام بالتدريب والتطوير في أساليب العمل المصرفي، من خلال قيام المصارف بتدريب الموظفين المكلفين بالأعمال ذات العلاقة بالأعمال المصرفية على أية أمور ذات علاقة بغسيل الأموال، كالتعرف على الصفقات المشكوك فيها والإجراءات والسياسات الخاصة لمواجهتها والإجراءات القانونية الخاصة بها.
- تطوير نظام التقارير بالمصارف وخصوصاً تلك التي تتضمن معلومات عن العمليات المشبوهة، ويجب أن تتصف هذه التقارير بالدقة الموضوعية والوقوتية حتى يمكن الاعتماد عليها.

باخويه, إدريس (2012) جريمة غسيل الأموال ومكافحتها في القانون الجزائري, اطروحة دكتوراه, كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة أبو بكر بلقايد, بتلمسان, الجزائر.

بركة, كامل يوسف (2012) دور أساليب المحاسبة الإدارية في تفعيل حوكمة الشركات, رسالة ماجستير, كلية التجارة, الجامعة الإسلامية غزة, قسم المحاسبة والتمويل.

بوعلام, ماي عبد القادر (2017) دور وسائل الدفع الالكترونية في الحد من عمليات تبييض الأموال دراسة حالة البنك الجزائري الخارجي, رسالة ماجستير, كلية علوم اقتصادية, جامعة مستغانم.

خنتوش, حنان (2016) دور الحوكمة المصرفية في تقليل المخاطر وتحقيق فعالية الأداء للبنوك التجارية, رسالة ماجستير, كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير, جامعة أم البواقي, عين مليلة.

دياب, رنا مصطفى (2014) واقع تطبيق معايير الحوكمة المؤسسية في المصارف الإسلامية في فلسطين, رسالة ماجستير أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا, جامعة الأقصى غزة.

روحاني, دليلة (2014) أثر آليات الحوكمة علي الأداء المالي للبنوك التجارية, رسالة ماجستير, كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير, جامعة العربي بن مهيدي, أم البواقي.

عبادي, رندا (2015) متطلبات إرساء الحوكمة في البنوك العمومية الجزائرية, رسالة ماجستير, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي الجزائر

عبد السلام, علي عبد السلام (2016) قياس أثر حوكمة الشركات في كشف الفساد المالي والإداري, رسالة ماجستير, كلية التجارة, جامعة عين شمس.

علي المصارف العاملة في فلسطين, مجلة الجامعة الإسلامية, مجلد 17, العدد 2, كلية التجارة, الجامعة الإسلامية غزة.

عياري, آمال وخوالد, أبوبكر (2012) تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية: دراسة حالة الجزائر, ورقة مقدمة لمؤتمر حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري, المنعقد يومي 6-7/2012, جامعة محمد خضير, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, الجزائر.

غفير, كاميليا مسعود و بشير, سارة رجب (2022) مدى تطبيق المصارف التجارية للإجراءات اللازمة لمكافحة غسل الأموال, دراسة حالة المصرف التجاري الوطني, مجلة الرؤية للعلوم الاقتصادية والسياسية, كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة, جامعة عمر المختار.

القماطي, يوسف محمد؛ الشويب, يحيى سعد؛ زويي, أكرم علي (2018) دور آليات الحوكمة في اكتشاف عمليات غسيل الأموال, دراسة علي مصرف ليبيا المركزي, مؤتمر الحوكمة في المؤسسات الليبية, الواقع والطموح, 11-12 نوفمبر, البيضاء, ليبيا.

الكبيجي, مجدي وائل (2015) فعالية دور لجان المراجعة في مكافحة عمليات غسل الأموال دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين, المجلة الأردنية في إدارة الأعمال, المجلد 11 العدد 1.

المخول, عيسى (2018) قانون غسل الأموال, من منشورات الجامعة الافتراضية السورية, الجمهورية العربية السورية.

وراق, إسماعيل فتح الرحمن حامد؛ وعمر, آمنة محمد (2016) التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال, مجلة العلوم الاقتصادية, المجلد 17, العدد 2.

الرسائل العلمية

اتفاقية باليرمو (2000).
 توصيات مجموعة العمل المالي (2012): 22.
 تقرير ديوان المحاسبة الليبي لسنوات مختلفة .
 تقرير منظمة الشفافية الدولية لسنوات مختلفة.
 القانون رقم (2) لسنة (2005) لمكافحة غسيل الأموال في ليبيا.

منشور محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (1) لسنة 2002 بشأن إجراءات مواجهة غسيل الأموال.
 تقرير البنك الدولي 2020 م، التمويل والتنافسية والابتكار ، مراجعة القطاع المالي في ليبيا.
 منشور رقم 1 لسنة 2023 بشأن دليل اجراءات الحسابات الختامية للمصارف العاملة في ليبيا،

ثانيا: المراجع الأجنبية

Rahman, Aspaella (2015) "Corporate Governance and Anti -Money Laundering Measures in The Banking , International Academic "Industry Research Journal of Social Scienc, 48-52.،1(2)

عبد الواحد، حميدة يونس (2017) الخدمات الاستشارية وتأثيرها على التزام المراجع الليبي الخارجي بقواعد السلوك المهني، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد جامعة بنغازي.
 عطية، فاطمة نصر فرج (2018) علاقة لجان المراجعة بالحد من ممارسات إدارة الأرباح، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة بنغازي.

قرلان، حفيظة (2021) تحديات تطبيق الحوكمة في البنوك التجارية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي.
 الكاديكي، أحمد علي (2005) مدى ملاءمة إجراءات الرقابة الداخلية المتبعة في المصارف التجارية الليبية لمواجهة غسل الأموال، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة بنغازي.

كمال، نفيسة(2015) دور حوكمة النظام المصرفي في الحد من الأزمات المالية والمصرفية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، جامعة المسيلة ، الجزائر.
 ملهاق، فضيلة (2013) وقاية النظام البنكي الجزائري من تبييض الأموال، دراسة حالة الجزائر، جامعة حسنية بن بوعلي الشلف، دار هومة الجزائر.

محمد، سلمى الباقر عمر (2017) دور لجان المراجعة في دعم استقلالية المراجع الداخلي وزيادة كفاءة أنظمة الرقابة الداخلية، رسالة ماجستير، كلية التجارة - جامعة النيلين السودان.
 نسمان، إبراهيم إسحاق (2009) دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة ، رسالة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة.

وافي، فاطمة زكرياء منصور (2013) استراتيجية مكافحة غسيل الأموال فلسطينا، رسالة ماجستير كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الأزهر، غزة.

المصادر الأخرى

اتفاقية الأمم المتحدة (1988).